

## 148923 - هل يجوز لطالبة إهداء معلماتها غير الملزمات الكتب الشرعية لدعوتهن ؟

### السؤال

بارك الله فيكم وعلى القائمين على الموقع .. سؤالي : لي معلمات مسلمات ولكنهن غير متحجبات ، وإحداهن شيعية ، وأرغب في نصيحتهن وإهداء الكتب الإسلامية لهن ... فهل يعتبر ذلك رشوة ؟ والله يعلم أنني بعيدة كل البعد عن رشوتهن .. وإن كان كذلك ، فكيف لي بدعوتهن للالتزام بالحجاب ، واتباع طريق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ؟ حيث إنني تحدثتُ مرة مع معلمتي الشيعية وأعجبت بكلامي ، وقالت : ما شاء الله عندك علم ! لكنها قالت لي هذا ما عشتُ عليه وما تربيت عليه من والديّ ! وشكراً لك إنك تحدثت معي، وانتهى الحديث معها .. ولكنني أريد المزيد ، وأريد توضيح أمور لها ، وإهداء الكتب لها لتتبع السنة الصحيحة..؟ فما توجيه فضيلتكم لي؟. وجزاكم الله خيراً.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نسأل الله لك الثبات والرشاد ، وأن يعينك على قول الحق والصدع به ، والقيام بواجب الدعوة إلى الله على بصيرة ، ابتغاء وجهه .

واعلمي أن نصيحتك لأولئك المعلمات ، وأمرهن بالمعروف ونهيهن عن المنكر ، هو أمر كريم تحمدين عليه ، فنسأل الله أن يزيذك توفيقاً وهدى وإيماناً ، وأن ينفعك وينفع بك .

وأما إهداؤهن الكتب الشرعية ، فمن الممكن أن تستغني عنه ، احتياطاً لدينك ، وبعداً عن شبهة الرشوة ، أو التأثير عليهن ، في الوقت الذي لهن عليك نوع من السلطة والولاية ، والتي قد تحملهن على محاباتك في الدرجات ، أو نحو ذلك ؛ فإن القلوب جبلت على محبة من أحسن إليها .

وبالإمكان أن تستغني عن ذلك بأن تكون الكتب التي يعطينها لهن : عارية ، تقرؤه الواحدة منهن ، ثم ترده إليك ؛ فهذا أحوط وأبرأ للذمة ، ثم إنه قد يكون أنفع ، لتضمني أن المعلمة ستقرؤه ، ومن الممكن أن يفتح ذلك التبادل باباً للحوار بينك وبين المعلمة ، ومناقشتها في مضمون الكتاب.

ثم إذا كنت راغبة في إهدائها كتاباً ، فاحتفظي بهذا الكتاب ، إلى أن تنتهي مدتكَ الدراسية في المدرسة ، وقبل انتقالك إلى مكان

آخر ، أو انتقالها هي لبلدها : يمكن أن تعطى ما شئت من الهدايا ، إذا زالت ولايتها عليك ، وارتفع سلطانها عنك .  
وبالإمكان أن يقوم غيرك من الأخوات الصالحات ، والمهتمات بأمر الدعوة ، بمساعدتك في هذا الدور ، ليكون أبعد عن ذلك  
الحرج .

وينظر جواب السؤال رقم (139393) ، ورقم (82386) .

والله أعلم .